

حكم الحاج المتعجل الذي رمى وبعد ذلك انشغل بشيء أخرى عن الذهاب الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

الآخ يسأل عن قضية إذا رمى من أجل التعجل ثم بدأت رجوع يشتغل بنزع الخيام تظايق عليه الوقت ولا من الخروج إلا نزع القيام فالراجح أن يرخص له في ذلك والحاجة داعية إلى هذا من الشيء اليسير كنزع - [00:00:02](#) نحو ذلك يعفى عنه. ليؤثر على ذلك الانتظار الطويل. أولم يتقصد حيث يدع الرمي مبكراً بدون عذر. ويمهل حتى إذا أوصت الشمس على الغروب ذهبوا ثم رجع مرة أخرى لينزع آآ أو ليستعد لآخذ خيمة هذا قد لا يرخص له لانه مفرط. أما من لم يكن مفرطاً - [00:00:22](#) حبسه العذر أو الزحام عن وصول مكان الرمي فظن أنه وصل متقدماً أه كي يرمي ثم يرجع مرة أخرى آخذ ثم ينصرف فحبسه الزحام فلم يأتي إلا في ساعة متأخرة فالراجح ولا بأس أن يأخذ متاعه ثم ينصرف - [00:00:51](#) لو غربت عليه الشمس - [00:01:11](#)